مع حكمها مضافة الى الحكم فاذا رجع المزكون ضمنوا الدية عنده ولا
يضمنون عندهما لانهم اثنوا على الشهود خيرا فكان بمنزلة ما لو اثنوا
على المشهود عليه خيرا بان قالوا هو محصن واما انها شبيهة بالسبب
فلوجود الواسطة بينها وبين الحكم وهي شهادة الشهود وكذا الى
لما ذكر من الامثلة لها هو علة العلة فانها علة تشبه الاسباب فكانت
العلة الاولى بمنزلة علة توجب الحكم بوصف هو قائم بالعلة فكما
ان الحكم يضاف الى العلة هناك دون الصفة فههنا يضاف ايضا
الى العلة دون الواسطة فمن حيث ان العلة الاخيرة تضاف الى
الاولى علة ومن حيث انها لا توجب الحكم الا بواسطة اخذت (كانت الاولى صح)
شبها بالسبب وهذا هو السبب في معنى العلة بعينها ورد الشيخ
في الموضعين متابعا لفخر الاسلام فانه اورده في باب تقسيم السبب وفي
باب تقسيم العلة باعتبار الشبهين اعلم ان هذا التقسيم اما عائد الى
العلة اسما ومعنى لا حكما كالمرض واما الى العلة معنى لا حكما ولا اسما كالتزكية
واما شبهها في كونها علة العلة مثل شراء القريب وبغير فتلك ست
الاقسام ستة لكن لما امكن وجوده بدون كل واحد منهما وكذا امكن
كل واحد منهما بدونه جعله قسما اخر ووصف له شبهة العلل اي
الماس وصفا لا يكون علة حقيقة ولا سببا حقيقيا ولكن يكون
له شبهة العلل كاحد وصفي العلة التي هي ذات وصفين فان
كل واحد من وصفيها له شبهة العلة حتى لو وجد احدهما قبل الاخر
لا يكون سببا محضا لانه ليس بطريق موضوع لثبوت الحكم بل هو
مؤثر في اثبات الحكم اذ لو لم يكن له مدخل في التاثير لكان الاخر وحده

هو العلة ولم تكن العلة ذات وصفين والتقدير خلافه فلا يكون
سببا محضا بل يكون له شبهة العلة ولم يكن علة ايضا لان العلة
هي المجموع لا هو وحده ولهذا جعلنا الجنس والقدر علة تحرمه للنسيئة
لان في النسيئة شبهة الفضل فان للنقد مزية على النسيئة واذا كان
فيه شبهة الفضل يثبت بشبهة العلة ولا يثبت به حرمة الفضل
لانها اقوى لكونها حقيقة ولها علة معلومة فلا يثبت بما هو دونها في الدرجة
وعلة وعلة معنى وحكما لا اسما كاخر وصفي العلة فان الوصف الذي
يوجد اخرا علة معنى لانه مؤثر في الحكم وحكما لان الحكم يوجد عنده لا
اسما لانه وحده ليس بموضوع للحكم لان الموضوع له هو المجموع فلا يكون
احدهما علة حقيقة وانما يضاف الحكم الى الوصف الاخر دون
الاول لانه يرجح على الاول في التاثير لوجود الحكم عنده كما لو قال
لامراته ان دخلت هاتين الدارين فانت طالق فان وجد دخولها
في الملك تطلق وان وجدا في غيره لا تطلق ولو وجد الاول في الملك
والثاني في غير الملك لا تطلق اتفاقا ولو وجد الاول في غير الملك والثاني
في الملك تطلق عند علمائنا خلافا لزفر فعنده لا تطلق في الصورة
الاخيرة كما في الثانية والثالثة وعلة اسما وحكما لا معنى هذا هو القسم
السابع كالسفر والنوم للترخص وللحدث فان السفر علة للترخص
اسما لانها تضاف اليه في الشرع يقال رخصة السفر الافطار والقصر
وحكما لانها يثبت بنفس السفر متصلا به لا معنى لان المؤثر في ثبوتها
ليس نفس السفر بل المشقة لانها هي المؤثرة في اثبات الرخصة والنوم
المخصوص بالحدث بالنسبة الى الحدث فانه علة للحدث اسما لان